

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٠ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

للعام المالى ٢٠٠٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية

لمحافظة الشرقية الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠١٠/٣/٢١

باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/١١/٢٥ :

قرار:

ماده ١ - اعتماد المحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالى ٢٠٠٩
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٥٨٩٠٩٥,٢٤ ج (فقط سبعة ملايين
 وخمسمائة وتسعة وثمانون ألفاً وخمسة وتسعون جنيهاً وأربعة وعشرون قرشاً لا غير)
 وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥١٠٢٤٤٣,٩٧ ج (فقط خمسة ملايين ومائة واثنان ألف
 وأربعين وثلاثة وأربعون جنيهاً وسبعة وتسعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات
 عن المصروفات مبلغ ٢٤٨٦٦٥١,٢٧ ج (فقط مليونان وأربعين وستة وستة وثمانون ألفاً
 وستمائة وواحد وخمسون جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام
 الذى بلغ في ٢٠٠٩/١٢/٣١ مبلغ ٢٢٥٩٩٤٤٦,٧٤ ج (فقط اثنان وعشرون مليوناً
 وخمسمائة وتسعة وسبعين ألفاً وأربعين وستة وأربعون جنيهاً وأربعة وسبعين قرشاً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٠/١١/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء دكتور / محمد أبو شادي